

10780 - صلى بغير وضوء ناسياً

السؤال

صلى بغير وضوء نسياناً وبعد أن فرغت من صلاتي تذكرت ذلك فهل علي إعادة الصلاة؟.

الإجابة المفصلة

نعم مَنْ صلَّى ناسياً بغير وضوء وجَبَ عليه إعادَة الصَّلاة لقول الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَةً أَحَدٍ كُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ) رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الوضوء . بخلاف مَنْ صلَّى في ثوبِ نِجَاسَةٍ ناسياً فإنه لا إعادَةَ عليه لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جَبَرِيلُ أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ فِي نَعْلَيْهِ قَدَّرًا فَخَلَعَهُمَا وَبَنَى عَلَى صَلَاتِهِ رواه أحمد من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في مسنده . مِمَّا يُدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْجَاهِلَ بِالنِّجَاسَةِ لَا يُؤْمِنُ بِالإِعْدَادِ وَكَذَلِكَ النَّاسِيُّ .